وناميبيا، والنرويج، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهولندا للاشتراك دون أن يكون لهم حق التصويت، في مناقشة البند المعنون: "مسألة جنوب افريقيا: "رسالة مؤرخة ٢ تموز/يوليه ١٩٩٢ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالإنابة للبعثة الدائمة لمدغشقر لدى الأمم المتحدة (S/24232)"[٦٣].

وفي الجلسة ذاتها، قرر المجلس توجيه دعوة إلى رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت.

وفي الجلسة ذاتها، قرر المجلس أيضا، بناء على طلب ممثل زمبابوي[٣٤٢]، توجيه دعوة إلى السيد سالم أحمد سالم الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت.

وفي الجلسة ذاتها، قرر المجلس كذلك، بناء على طلبين تضمنتهما رسالتان من ممثل زمبابوي[٣٤٣]، توجيه دعوة إلى كل من السيد كلارنس ماكويتو والسيد نلسون مانديلا، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت.

وفي الجلسة ذاتها، قرر المجلس علاوة على ذلك، بناء على طلب من ممثل جنوب افريقيا[٣٤٤]، توجيه دعوة الى السيد مانغوسوتو غ. بوثيليزي، والسيد لوكاس م. مانغوبي، والسيد أوبا ج. غوكوزو، والسيد ج. ن. ريدي، والسيد إي يوساب، والسيد كينيث م. أندرو، والسيد إي. إي. انغوبيني، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت.

وفي الجلسة ٣٠٩٦ المعقودة في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٢، دعا المجلس ممثلي جمهورية إيران الإسلامية وايطاليا واليونان للاشتراك، دون أن يكون لهم حق التصويت، في مناقشة المسألة.

وفي الجلسة ذاتها، قرر المجلس أيضا، بناء على طلب ممثل الهند[٣٤٥]، توجيه دعوة إلى كل من السيد بانتو هولوميسا، والسيد إيسوب باهاد، والسيد يليب ماهلانغو، والسيد منغويزي زيتا، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت.

القرار ٧٦٥ (١٩٩٢)
المؤرخ ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٢

<u>إن مجلس الأمن</u>،

<u>إذ يشير</u> إلى قراراته ٣٩٢ (١٩٧٦) المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ١٩٧٦ و ٤٧٣ (١٩٨٠) المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٠ و ٥٥٤ (١٩٨٤) المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٨٤ و ٥٥٦ (١٩٨٤) المؤرخ ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤،

<u>وإذ يساوره شديد القلق</u> إزاء تصاعد أعمال العنف في جنوب افريقيا، الأمر الذي يسبب خسائر كبيرة في الأرواح، وإزاء ما لتلك الأعمال من آثار على المفاوضات السلمية الرامية إلى إقامة جنوب افريقيا ديمقراطية لا عنصرية موحدة،

<u>وإذ يشعر بالقلق</u> من أن استمرار هذا الوضع سيضر إضرارا بالغا بالسلم والأمن في المنطقة،

<u>وإذ يشير</u> إلى الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائجه المدمرة في الجنوب الافريقي، الذي اعتمدته الجمعية العامة بتوافق الآراء في دورتها الاستثنائية السادسة عشرة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩[٣٤٦]، وهو الإعلان الذي دعا إلى إجراء مفاوضات في جنوب افريقيا في جو خال من العنف،

<u>وإذ يؤكد</u> مسؤولية سلطات جنوب افريقيا عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة لوقف أعمال العنف فورا وحماية أرواح جميع أهالي جنوب افريقيا وممتلكاتهم،

وإذ يؤكد أيضا الحاجة إلى تعاون جميع الأطراف على التصدي للعنف، وإلى ممارستهم ضبط النفس،

وشعورا منه بالقلق إزاء انقطاع عملية التفاوض، وتصميما منه على مساعدة شعب جنوب افريقيا في كفاحه المشروع في سبيل إقامة مجتمع لا عنصري ديمقراطي،

١ - يدين تصاعد أعمال العنف في جنوب افريقيا، لا سيما المذبحة التي وقعت في بلدة بويباتونغ في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٢، فضلا عما جرى بعد ذلك من أعمال العنف ومنها إطلاق النار على المتظاهرين العزل؛

٢ - يحث بقوة سلطات جنوب افريقيا على اتخاذ تدابير فورية للتوصل إلى وقف فعال لأعمال العنف الجارية ولتقديم المسؤولين عن تلك الأعمال إلى العدالة؛

٣ - يطلب إلى جميع الأطراف التعاون على التصدي للعنف وإلى ضمان التنفيذ الفعال لاتفاق السلم الوطني[٣٤٧]؛

٤ - يدعو الأمين العام إلى أن يعيّن، على سبيل الاستعجال، ممثلا خاصا لجنوب افريقيا لكي يقوم، في جملة أمور، بعد إجراء مباحثات مع الأطراف، بتقديم توصيات لاتخاذ تدابير من شأنها أن تساعد على إنهاء أعمال العنف هذه بصورة فعالة، وعلى تهيئة الظروف الملائمة لإجراء مفاوضات تؤدي إلى انتقال سلمي نحو جنوب افريقيا ديمقراطية لا عنصرية موحدة، وإلى أن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن؛

٥ - يحث جميع الأطراف على التعاون مع الممثل الخاص للأمين العام في أدائه لولايته، وعلى إزالة جميع العقبات التي تعترض استئناف المفاوضات؛

٦ - يشدد، في هذا الصدد، على أهمية تعاون جميع الأطراف على استئناف عملية التفاوض في أقرب وقت ممكن؛

٧ - يحث المجتمع الدولي على مواصلة العمل بالتدابير الحالية التي فرضها المجلس بهدف الإنهاء المبكر للفصل العنصري في جنوب افريقيا؛

٨ - يقرر أن يبقي المسألة قيد النظر إلى أن تتم إقامة جنوب افريقيا ديمقراطية لا عنصرية موحدة.

اتخذ بالاجماع في الجلسة ٣٠٩٦

مقررات

وفي رسالة مؤرخة ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٢[٣٤٨] وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن للعرض على أعضاء المجلس، أشار الأمين العام إلى الفقرة ٤ من القرار ٧٦٥ (١٩٩٢) المؤرخ ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٢ والذي دعاه المجلس بموجبه إلى تعيين ممثل خاص له لجنوب افريقيا على سبيل الاستعجال، لكي يقوم، في جملة أمور وبعد إجراء مباحثات مع الأطراف، بتقديم توصيات لاتخاذ تدابير من شأنها أن تساعد في التوصل إلى إنهاء العنف بصورة فعالة وعلى تهيئة الظروف الملائمة لإجراء مفاوضات تؤدي إلى انتقال سلمي نحو جنوب افريقيا ديمقراطية لا عنصرية موحدة، وإلى أن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وأبلغ الأمين العام المجلس بأنه بعد أن أنهى المشاورات الضرورية، اعتزم تعيين السيد سايروس فانس ممثلا خاصا لجنوب افريقيا.

وفي رسالة مؤرخة ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٢[٣٤٩]، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بما يلي: